

الرقم:  
التاريخ: ١٤٤٦/٤/٧ هـ  
المرفقات:



المملكة العربية السعودية  
الجمعية الخيرية بمحافظة شقراء  
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير  
الربحي  
مسجلة برقم (١٢٥)

# سياسة البرامج التوعوية للعاملين في الجمعية للوفاية من ممولي الإرهاب بالجمعية الخيرية بشقراء

## الإعتماد:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في اجتماع رقم (٣٢) في دورته (٨) هذي السياسة بتاريخ ١٤٤٦/٤/٧ هـ.  
وتحل هذي السياسة محل جميع سياسات البرامج التوعوية للعاملين في الجمعية للوقاية من ممولي الارهاب  
الموضوعة سابقاً.

الرقم:  
التاريخ: ١٤٤٦/٤/٧ هـ  
المرفقات:



المملكة العربية السعودية  
الجمعية الخيرية بمحافظة شقراء  
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير  
الربحي  
مسجلة برقم (١٢٥)

تلتزم الجمعية بإقامة البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله وغسل الأموال وعليه  
وبوجه خاص اتخاذ الآتي:

١. الاحتفاظ في مقرها بالسجلات والمستندات المالية وملفات الحسابات والمراسلات المالية وصور وثائق الهويات الوطنية للمتعاملين معها لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء التعامل.
٢. تحديد هوية العميل والتحقق منها باستخدام الوثائق الأصلية والبيانات أو المعلومات المستقلة والموثوقة وتحديد هوية المستفيد الحقيقي واتخاذ إجراءات معقولة للتحقق منها.
٣. تحديث المعلومات والبيانات والمستندات بصفة مستمرة.
٤. إيجاد سياسات وإجراءات وضوابط داخلية صارمة لمكافحة أي محاولات لأغراض غير قانونية أو غير شرعية لضمان حماية العملاء.
٥. الامتثال باللوائح والإرشادات المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
٦. إجراء عمليات تدقيق دورية مستقلة بواسطة جهات متخصصة ومعترف بها.
٧. تنفيذ برامج تدريبية مستقلة بواسطة جهات متخصصة ومعترف بها.
٨. يكون المسؤول المالي مسؤولاً عن آليات كشف أي من الجرائم المنصوص عليها في نظامي مكافحة غسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله.